مدى كفاية المعيارين المحاسبيين ١ و٧ (أيوفي) لتزويد الإدارة بالبيانات الملائمة لتسعير السلم

ورقة بحثية مقدمة إلى

ملتقى الخرطوم السادس لتطوير المنتجات المالية الإسلامية

١٠-١١ نوفمبر ٢٠١٤

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

السَّلم هو السلف، وأسلم إليه الشيء أي دفعه، وسمي سلماً لتسليم رأس المال في المجلس وسلفاً لتقديم رأس المال.

السلم هو بيع سلعة[1] مؤجلة موصوفة في الذمة، بثمن يدفع عاجلاً. يسمى المشتري **المُسلِم**، والبائع **المُسلَم إليه**، والثمن المعجل **رأس مال السلم**، وتسمى السلعة مؤجلة التسليم **المسلَم فيه**. بينما **السّلم الموازي** هو سلم يتحول بموجبه المسلم الذي كان مشترياً إلى مسلم إليه أي بائع لجنس اشتراه سلماً ولكن ليس عين ما تعاقد عليه.

يعتبر التطوير والابتكار من محفزات بقاء المؤسسات في السوق، فطرح المنتجات الجديدة يتطلب متابعة معلوماتها الراجعة من السوق لإعادة توظيفها بشكل مفيد لتعديل المنتج وإعادة تقديمه بصورة أجود بغية تحقيق الكفاءة الأفضل.
وبيع السلم بشقيه العادي والموازي يحقق مزايا تنافسية للمؤسسات المالية لأنه يمثل تمويلا لها، فضلا عن دوره التنموي الواسع في الاقتصاد.
وتعتبر المشكلات المحاسبية الخاصة بالسلم من أدوات التطوير الهامة بل أحيانا تكون أداة في إعادة ابتكاره إن أحسن استخدام بياناتها.

الإدارة المالية للسلم:

يتضمن السلم بطبيعته تمويلاً من المشتري (المسلِم) الذي يدفع الثمن للبائع (المسلَم إليه) الذي يتعهد بسداد السلعة بعد أجل معين. وهو يصلح لتمويل رأسي المال الثابت والعامل. وقد أوصى البنك الإسلامي للتنمية ألا تتجاوز فترة التمويل بهذا الأسلوب ١٨ شهراً طبقا لنوع السلعة التي غالبا ما تكون من السلع الوسيطة أو الاستهلاكية.

تتكون الدورة التجارية للسلم من مرحلتين، مرحلة سداد الثمن، ثم تأتي مرحلة تسليم السلعة لاحقاً. وبناء عليه تتكون الدورة المستندية للسلم من مرحلة دفع رأس المال، واستلام السلعة بعد أجل محدد[2].

وبما أن السّلم يجمع بين المداينة والاستثمار فيجب فحص حالة الشاري قبل التعاقد لمعرفة مدى قدرته على تسليم المَسّلم فيه، وكذلك دراسة السلعة محل التعاقد لتحديد مشروعيتها وقياس مخاطرها ودراسة ربحيتها.

---

[1] **المثليات:** هي السلع المنضبطة بالوصف بحيث لا تختلف مفرداتها بصورة يؤبه لها، وتكون معروفة في السوق ويمكن أن تثبت ديناً في الذمة.
القيميات: هي السلع التي تختلف مفرداتها بدرجة مؤثرة ولا تصلح أن تكون ديناً في الذمة.
- إذا اقتضى العرف تأخير تسليم الثمن للبائع فلا مانع ما لم يزد ذلك عن ثلاثة أيام.
- يشترط لصحة السّلم أن تكون السلعة محددة الجنس والقدر والصفة ومكان التسليم بطريقة نافية للجهالة.
- يترتب على الدخول في عقد السّلم تحديد الأجل وإلزام البائع بتسليم السلعة المتعاقد عليها عند حلول ذلك الأجل.

[2] للمؤلف، فقه المحاسبة الاسلامية (المنهجية العامة)، رابط التحميل.

مدخل الربح: يعتبر مدخل تحديد الربح المدخل الأفضل للمدير المالي حيث يستطيع فرض شروطه، لا أن تفرض عليه، وهذا المدخل يبدو للوهلة الأولى أنه مدخل السوق الاحتكاري، لكن ما نقصده هو أن توفر البيانات الملائمة والدراسة الصحيحة المعتمدة على أدوات تساعد على التنبؤ تساعد في ولوج هذا المدخل، الشكل (١).

إن إشكالية تحديد الربح المستهدف ليست أمراً بسيطاً، فالسعر الموضوع إذا كان مرتفعا عن أسعار السوق دون مزايا تنافسية فقد يُضيع متخذ القرار فرصا مجدية، وإن كان أقل مما هو سائد في السوق فقد يضيّع ربحاً محققا، وفي كلا الحالين فإن مخاطر السمعة قد تذهب بولاء العملاء بعيدا عن المؤسسة.

ومن ناحية أخرى يلعب الربح المستهدف دورا كبيرا في تحديده للسعر قبل الإنتاج، والذي يؤثر على الكميات المستهدفة، وصولا إلى رأس مال السلم الإجمالي.

إن السلم الناجح يعتمد على الشراء عند أقل سعر في السوق خلال فترة السلم، دون أن يقل عن سعر وقت التسليم.

الشكل (١) طرق التسعير والإدارات ذات العلاقة

تقدم البيانات المحاسبة بيانات تاريخية هامة تساعد في استقراء الأحداث الماضية، فمحاسبة التكاليف تساعد في تتبع تكاليف المراكز الإنتاجية التي حدثت، بينما تساعد حسابات المتاجرة والأرباح والخسائر أو ما صار يعرف بقائمة الدخل في تحديد المصاريف والإيرادات ذات العلاقة بالمبيعات التي حدثت في الفترة المالية المعنية. وبتتبع سلسلة بيانات لعدة سنوات يمكن التنبؤ بخط الاتجاه العام وتوقع أحداث المستقبل ورسم سياسات تخص تطوير العمل. إلا أن البيانات التاريخية التي تقدمها المحاسبة من خلال تقاريرها المالية لا تعتبر كافية للتنبؤ بأحداث المستقبل فالتاريخ قد لا يكرر نفسه. لذلك طورت محاسبة رديفة تساعد الإدارة في اتخاذ قراراتها المستقبلية سميت بالمحاسبة الإدارية استفادت من الرياضيات الإدارية والمالية والتوابع الاقتصادية الكمية لإضفاء مزيد من الموضوعية والعلمية على قرارات الإدارة بما يحقق النجاح والتطور.

تتأثر المحاسبة بالتشريعات والقوانين فتعمل ضمن إطارها ولا تخرج عنها، وبما أن الشريعة الإسلامية هي القانون الحاكم، لذلك يجب أن تعمل المحاسبة ضمن الضوابط والمعايير الشرعية. فالمحاسبة هي ظل الأعمال تتحرك بتحركها، وبيع السلم صيغة من الصيغ الإسلامية لا يخرج عما سبق بيانه، فالسلم فيه معنى المداينة أو الإئتمان لذلك فإن طبيعته أنه دين ينطبق عليه أحكامه وضوابطه ما لم تكتمل عملياته جميعها.

لذلك سنستعرض المعيار الشرعي (١٠) الصادر عن الأيوفي بخصوص السلم والسلم الموازي للتعرف على محدداته لإجراءات ومحاسبة السلم، وذلك بما يخص البحث.

محددات المعيار الشرعي[3] رقم ١٠ الصادر عن الأيوفي:

يعتبر السعر مدخلا هاما في تحديد رأس مال السلم، فقد نصت الفقرة (١-١-٢) من المعيار الشرعي رقم (١٠) على أنه: (يجوز التفاوض على إنشاء عقود السلم)، والتفاوض يكون على المواصفات والكمية والقيمة وكل ذلك يتبلور بتحديد السعر، الذي يعكس بدوره جميع نلك المتغيرات التي تخضع للتفاوض، كما نصت الفقرة المشار إليها على العبارة: (التفاهم بإبرام عقود سلم متتالية)، وهذا يتعلق أيضا بالسعر ومحدداته. فمحددات قيمة السلم هي كميات المسلم فيه ومواصفاته، وكيفية تسليمه، أما محددات الثمن فتخضع للتفاوض في مجلس العقد بتراضي الطرفين، وقد تعكس القيمة أو تتجاوزها أو تقل عنها بحسب طبيعة السوق. وبعد تحديد الثمن يكون رأس مال السلم قد صار معلوماً، وقد اشترطت الفقرة (٢-١-٣:) أن يكون رأس مال السلم معلوماً للطرفين بما يرفع الجهالة ويقطع المنازعة.

[3] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية.

أما أشكال رأس المال وشروطه فهي:

- (نقداً، وهو الأصل)، ويشترط تحديد عملته ومقداره وكيفية سداده، الفقرة (٢-١-٣).
- (المثليات)، ويشترط تحديد جنسه ونوعه وصفته ومقداره، الفقرة (٢-١-٣). ويشترط فيه (عدم تحقق الربا)، الفقرة (١-١-٣).
- (القيميات كالحيوانات)، ويشترط فيه (عدم تحقق الربا)، الفقرة (١-١-٣).
- منفعة عامة لعين معينة كسكنى دار أو الانتفاع بطائرة أو باخرة لمدة محددة، حيث يعتبر تسليم العين التي في محل المنفعة قبضاً معجلاً لرأس المال.

معيار المحاسبة[4] رقم (٧) الصادر عن الأيوفي:

إن تتبع وظيفتي المحاسبة: وظيفة التسجيل والقياس (المعيار ٧)، ووظيفة العرض (المعيار ١)، يبين تأثر محاسبة السلم بمحاسبة التكلفة التاريخية على أساس أنها أكثر موضوعية، كما يبدو ميلها لمبدأ الحيطة والحذر جلياً، الشكل (٢).

الشكل ٢

[4] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير المحاسبية.

أولاً– التسجيل والقياس في المعيار المحاسبي رقم (٧) السلم والسلم الموازي

التسجيل:

- يتم إثبات التمويل بالسلم عند دفع رأس المال (نقداً كان أو عيناً أو منفعة) إلى المسلم إليه أو وضعه تحت تصرفه (**الفقرة رقم ٢**).
- يتم إثبات عمليات السلم الموازي عند قبض المصرف لرأس المال (نقداً كان أو عيناً أو منفعة) (**الفقرة رقم ٣**).
- إثبات نتيجة تسليم المسلم فيه في عملية السلم الموازي: إذا سلم المصرف المسلم فيه للمسلم (العميل) في عملية السلم الموازي، يتم إثبات الفرق بين المبلغ الذي سبق تسلمه من العميل وبين تكلفة المسلم فيه ربحاً أو خسارة (**الفقرة رقم ١٩**).

القياس:

عند دفع رأس المال:

- يقاس رأس المال بالمبلغ الذي تم دفعه (**الفقرة رقم ٤**).
- يقاس رأس المال المقدم عيناً أو منفعة بالقيمة العادلة (القيمة المتفق عليها بين المصرف والعميل) للعين المقدمة أو المنفعة المدفوعة (**الفقرة رقم ٥**).

أما في نهاية الفترة المالية:

- يقاس رأس المال في نهاية الفترة المالية (الفقرتين ٤ و٥)، على أنه إذا ظهر للمصرف أن هناك احتمالاً قوياً بعدم وفاء المسلم إليه بالمسلم فيه كلياً أو جزئياً أو احتمالاً قوياً بانخفاض قيمة المسلم فيه فيجب تكوين مخصص بقيمة العجز المقدر (**الفقرة رقم ٦**).

تسلم المسلم فيه:

حالة تسلم المسلم فيه مطابقاً للعقد تسجل الموجودات المستلمة على أساس تكلفتها التاريخية (**الفقرة رقم ٩**).

حالة تسلم جنس مماثل للمسلم فيه مع اختلاف الصفة:

- إذا تساوت القيمة السوقية (أو القيمة العادلة إن لم تتوافر القيمة السوقية) للمسلم فيه المختلف مع قيمة المسلم فيه المتعاقد عليه يتم قياس وتسجيل البدل بالقيمة الدفترية (**الفقرة رقم ١٠**).

- إذا كانت القيمة السوقية (أو القيمة العادلة إن لم تتوافر القيمة السوقية) للمسلم في المختلف أقل من القيمة الدفترية للمسلم فيه المتعاقد عليه يتم قياس وتسجيل ما تم تسلمه بالقيمة السوقية (أو بالقيمة العادلة) وقت التسلم ويتم إثبات الفرق خسارة (**الفقرة رقم ١١**).

العجز عن تسلم المصرف المسلم فيه أو بعضه عند أجل التسليم:

- إذا كان العجز كلياً أو جزئياً وتم تمديد أجل التسليم تبقى القيمة الدفترية للمسلم فيه كما هي (**الفقرة رقم ١٢**). لأن أصل السلم ديناً.
- إذا فسخ عقد السلم كلياً أو جزئياً ولم يسترد رأس المال من المسلم إليه يسجل ذمماً عليه (**الفقرة رقم ١٣**).

العجز عن التسليم المسلم فيه بسبب إهمال أو تقصير العميل:

إذا كان العجز كلياً أو جزئياً:

١- فسخ عقد التمويل بالسلم كلياً أو جزئياً ولم يرد المسلم إليه رأس المال أو الجزء المطلوب رده، يثبت المبلغ ذمماً على العميل (الفقرة رقم ١٤). لأن أصل السلم ديناً.

٢- في حالة وجود ضمان تستوفى من حصيلة بيعه القيمة الدفترية للمسلم فيه (رأس المال)، فإذا كانت الحصيلة أقل يسجل الفرق ذمماً على المسلم إليه (العميل)، أما إذا كانت الحصيلة أكثر فيسجل الفرق لحساب المسلم إليه (الفقرة رقم ١٥).

٣- تستوفى منن ذمم العميل أية مبالغ إضافية يثبت استحقاقها للمصرف على العميل (الفقرة رقم ١٦).

استبدال جنس آخر بالمسلم فيه: إذا استبدل بالمسلم فيه جنس آخر وكانت القيمة السوقية أو العادلة للبدل أقل من القيمة الدفترية للمسلم فيه ينطبق ما جاء في الفقرة ١١ (**الفقرة رقم ١٧**).

قياس قيمة المسلم فيه في نهاية الفترة المالية بعد قبضه: تقاس الموجودات المقتناة سلماً في نهاية الفترة المالية على أساس التكلفة التاريخية أو القيمة النقدية المتوقع تحقيقها أيهما أقل فإذا كانت القيمة النقدية المتوقع تحقيقها أقل يتم إثبات الفرق خسارة في قائمة الدخل (**الفقرة رقم ١٨**).

ثانياً- العرض والإفصاح في المعيار المحاسبي رقم (١) العرض والإفصاح العام

إن طبيعة بيع السلم بحسب ضوابطه الشرعية يستلزم أن يكون الإفصاح مسبقاً، وذلك بتحديد رأس المال والكمية والنوع والجنس مسبقاً. أما إفصاح المعيار (١) وقد جاء عاماً وخاصاً، ومما يهمنا في هذا البحث:

(أولا) الإفصاح الكافي في القوائم المالية عن المعلومات الهامة: يجب أن تفصح القوائم المالية عن جميع المعلومات الهامة اللازمة لكي تكون القوائم المالية كافية وموثوقاً بها وملائمة لمستخدميها، (**الفقرة رقم ٨**).

(ثانيا) الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة:

- السياسات المحاسبية التي اعتمدتها إدارة المصرف لإثبات الإيرادات أو المكاسب أو الخسائر ذات الأهمية النسبية.
- استخدام التكلفة التاريخية كأساس لتحديد حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والمقيدة وما في حكمها حتى يصبح التنضيض الحكمي مطبقاً. (**الفقرة رقم ١٢**)

(ثالثا) الإفصاح عن الارتباطات المالية المبرمة الملزمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي: يجب أن تفصح القوائم المالية عن طبيعة ومبالغ الارتباطات المالية المبرمة غير المنفذة في تاريخ قائمة المركز المالي التي لا يكون للمصرف حرية التصرف في إلغائها بدون جزاء أو تكلفة عالية، (**الفقرة رقم ٢٣**).

(رابعاً) العرض والإفصاح في قائمة المركز المالي:

- يجب الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات حول القوائم المالية عن ذمم البيوع المؤجلة: كذمم المرابحات وذمم السلم والاستثمار في الاستصناع). (**الفقرة رقم ٣٠**)، وذمم السلم (الدائنة). (**الفقرة رقم ٤١**).
- يجب الإفصاح عن صافي القيمة المتوقع تحقيقها لأحد الموجودات إذا كانت هذه القيمة أقل من القيمة الظاهر بها الموجود في قائمة المركز المالي. وعلى الرغم من ذلك، من الواجب إثبات الخسائر المتوقعة كلما كان في الإمكان قياسها بدرجة معقولة من التأكد. (**الفقرة رقم ٣٨**)

(خامساً) العرض والإفصاح في قائمة الدخل:

- يجب الإفصاح عن إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمار حسب أنواعها، (**الفقرة رقم ٤٧**).
- يجب الإفصاح عن طبيعة الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر الأخرى ذات الأهمية النسبية، (**الفقرة رقم ٤٨**).

- يجب الإفصاح عن مقدار المكاسب أو الخسائر التقديرية الناتج عن التنضيض الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك كان مطبقا، وبيان المبادئ العامة التي راعاها المصرف في تطبيق التنضيض الحكمي. (**الفقرة رقم ٤٩**)

إن مجمل فقرات المعيار (٧) والمعيار (١) تؤكدان الحاجة إلى ضرورة استخدام البيانات الكافية والملائمة ثم الإفصاح عن المعلومات ذات الأهمية المادية لمستخدميها. وهذا ما يؤكد الحاجة إلى تطوير بيانات ومعلومات السلم للاستخدام الإداري والاقتصادي.

المعالجة المحاسبية للسّلم:

بما أن السّلم هو أحد صيغ الاستثمار قصير الأجل، على الأغلب، فإن حساباته تظهر في مجموعة الأصول كالتالي:

١٢ الاستثمارات قصيرة الأجل

١٢١ المرابحات

١٢٢ المشاركات

١٢٣ السّلم

١٢٤ المضاربات

وبتتبع مراحل السّلم نجد أنها تبدأ بتسليم رأس المال ثم دفع المصروفات المتعلقة بالسّلم ثم استلام السّلم وإعادة بيعه، إضافة لما يطرأ من فسخ وإقالة وما إلى ذلك. وعليه يمكن تلخيص الحسابات اللازمة بالحسابات:

ح/ مديني السّلم، ح/ بضاعة السّلم، ح/ مصروفات السّلم، ح/ مبيعات السلم، ح/ دائني السلم، ح/ ضمانات السلم، ح/ أ.خ السلم.

القيود المحاسبية في دفاتر المشتري (المسلم)

- مرحلة الاتفاق وتسليم الثمن:

0000		من ح/ مديني السلم
	0000	إلى ح/ النقدية
		التعاقد على شراء قمح سلما وتسليم الثمن

0000		من ح/ ضمانات السلم
	0000	إلى ح/ أصحاب ضمانات السلم
		ضمانات أو رهون مقدمة

- مرحلة تسليم البضاعة:

0000		من ح/بضاعة السلم أو المشتريات
	0000	إلى ح/ مديني السلم
		استلام (الأصل الثابت أو المشتريات) المسلم

0000		من ح/ أصحاب ضمانات السلم
	0000	إلى ح/ ضمانات السلم
		إقفال الضمان أو الرهن بإعادته

القيود المحاسبية في دفاتر البائع (المسلم إليه)

- مرحلة الاتفاق واستلام الثمن:

0000		من ح/ النقدية
	0000	إلى ح/ دائني السلم
		التعاقد على بيع قمح سلما استلام الثمن

0000		من ح/ أصحاب ضمانات السلم
	0000	إلى ح/ ضمانات السلم
		ضمانات

0000		من ح/ دائني السلم
	0000	إلى ح/ المبيعات

		بيع الأصول المنتجة أو المشتراة المسلم بها

0000		من ح/ ضمانات السلم
	0000	إلى ح/ أصحاب ضمانات السلم
		أقفال الضمانات

0000		من ح/ تكاليف تخزين ونقل
	0000	إلى ح/ النقدية
		تسجيل أية تكاليف يتحملها البائع وتحميلها لحسابات الأرباح والخسائر

مثال[5]:

تعاقد أحد البنوك الإسلامية مع ثلاثة زبائن على شراء قمح سَلما حسب البيانات التالية:

كمية بالطن	سعر الطن	مدة التسليم	طريقة السداد	الضمان	الزبون
60	2000	بعد شهر	بشيك على بنك مراسل	ما يعادل ثلاثة أرباع الثمن	منذر
80	1950	بعد شهرين	بشيك على فرع البنك	ما يعادل ثلاثة أرباع الثمن	حسن
50	1900	بعد ثلاثة شهور	نقدا	ضمان عيني	محمد

تم استلام البضاعة كاملة في الموعد المحدد للتسليم من الزبون منذر ونصف المستحق على الزبون حسن وتم فسخ العقد في النصف الثاني (إقالة) ورد مقابله نقدا، كما بلغت مصاريف النقل والتخزين ٢٠٠٠. تم بيع كمية ٧٠ طنا من القمح بسعر ٣٠٠٠ للطن. وتكون القيود المحاسبية كالتالي:

371000		من ح/مديني السلم	إلى مذكورين
	120000		ح/البنك المراسل – منذر
	156000		ح/ فرع البنك – حسن
	95000		ح/ الصندوق – محمد

[5] عمر، د. محمد عبد الحليم، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي، منشورات البنك الإسلامي للتنمية.

		التعاقد على شراء قمح سلما وتسليم الثمن
161250	161250	من ح/ ضمانات السلم إلى ح/ أصحاب ضمانات السلم استلام ضمانات من منذر بقيمة 90000 ومحمد بقيمة 71250
198000	 120000 78000	من ح/ بضاعة السلم إلى ح/ مديني السلم منذر حسن استلام السلم من منذر ونصفه من حسن
2000	2000	من ح/ مصروفات السلم إلى ح/ الصندوق
78000	78000	من ح/ الصندوق إلى ح/ مديني السلم – حسن إقالته من نصف السلم وقبض ما يقابله نقدا
90000	90000	من ح/ أصحاب ضمانات السلم إلى ح/ ضمانات السلم رد الضمان إلى منذر لوفائه بما عليه
210000	210000	من ح/ الصندوق إلى ح/ المبيعات بيع 70 طن قمح من بضاعة السلم بسعر 3000
2000	2000	من ح/ بضاعة السلم إلى ح/ مصروفات السلم إقفال مصروفات السلم في ح/ بضاعة السلم للوصول لتكلفتها

يظهر ح/ أ.خ السلم على الشكل التالي:

مدين	البيان	دائن	البيان
200000	إلى ح/ بضاعة السلم	210000	من ح/ مبيعات السلم
70000	إلى ح/ أ.خ الاستثمار (رصيد)	60000	من ح/ بضاعة آخر المدة
270000		270000	

وتم تحديد بضاعة آخر المدة على أساس التكلفة، فالمستلم (٦٠+٤٠) طن والمباع (٧٠) طن، فتكون البضاعة الباقية (٣٠) طنا × ٢٠٠٠ قيمة الطن = ٦٠٠٠٠ قيمة بضاعة آخر المدة.

وعليه فإن الميزانية تظهر على الشكل التالي:

	استثمارات قصيرة الأجل		...
155000	السّلم		...
	95000 مديني السلم		...
	60000 بضاعة السلم		...
	حسابات نظامية		حسابات نظامية
71250	ضمانات السلم	71250	أصحاب ضمانات السلم
...		...	

البيانات اللازمة لاتخاذ وترشيد قرارات التسعير:

يحقق بيع السلم عدالة التوزيع بين أطرافه، فلا يوجد عائد ثابت لأي منهم، إنما يتوقف ذلك على سلامة القرار المتخذ منهما كل لمصلحته وبحسب المخاطر التي يراها ويقدرها من منظوره. ومن تلك المخاطر مخاطر التضخم حيث ترتفع أسعار السلع وتنخفض قيمة النقود السائلة مما يفقدها قوتها الشرائية وبالتالي يفقد رأس المال النقدي جزءاً من قيمته وهذا خطر يصيب مستلم النقود، وليس إذا كان الثمن سلعة أو خدمة.

لذلك يمكن حساب تكاليف السلم كالتالي:

تكاليف السلم = ت. مباشرة + ت. غير مباشرة

فالتكاليف المباشرة هي تكلفة الشراء وتكاليف النقل والتكاليف ذات العلاقة، أما التكاليف غير المباشرة فهي ت. المخاطر المحتملة (تأخر التسليم، وتأخر السداد ، وتضخم الاقتصاد ..).

ويمكن حساب الربح المحاسبي كالتالي:

الربح المحاسبي = سعر البيع – (ت. المباشرة + ت. غير المباشرة) + أرباح التشغيل الداخلي للمبالغ المتبقية لدى المسلم

ولبيان كفاءة إدارة أعمال السلم ولأغراض المقارنة والحكم على ذلك، يجب التفرقة بين:

(١) ربح الشراء الأول.

(٢) ربح البيع.

فالأول هو الفارق بين ثمن الشراء عند التعاقد وثمن الشراء عند التسليم، والثاني هو الفارق بين ثمن البيع وسعر الشراء عند التسليم. ويساعد تحديد هذه البيانات في التمييز بين الربح الناجم عن ارتفاع أسعار السوق (الغلة أو الأرباح العرضية) والربح الناجم عن التنظيم والإدارة. فالبيانات الملائمة تساعد في الحكم على مدى سلامة قرارات الشراء، وتعتبر أساس حسابات ربح التنظيم الذي يفيد في دراسة القرارات المستقبلية.

إن الطبيعة الاحتمالية للعائد المتوقع للسلم تجعل من البيانات المحاسبية التاريخية المستندة إلى التكلفة التاريخية والتزامها بتطبيق قواعد الحيطة والحذر قاصرة عن المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير السليمة، ولابد من الاستعانة بأدوات مناسبة تعين متخذ القرار وتحافظ على السلامة الشرعية له بعيدا عن المؤشرات الربوية.

فهل يمكن إلغاء المخاطرة أو خفضها في بيع السلم وجعل العائد أكثر تيقناً؟

فإن أمكن ضمان تحقق هذا الشرط فإنه يمكن تحقيق يقينية العائد للمموِّل.

عائد التمويل (المشتري) <0 فإن سعر الشراء $>$ سعر الاستبدال ← خسارة
عائد التمويل (المشتري) <0 فإن سعر الشراء $<$ سعر الاستبدال ← ربح
عائد التمويل (المشتري) $=0$ فإن سعر الشراء $=$ سعر الاستبدال ← (خسارة تكلفة الفرصة البديلة)

إن العائد في بيع السلم لا يتحقق للمموِّل إلا إذا كان سعر السلعة عند أجل السداد أعلى من سعرها سلمًا. وعليه فإن الربح الاقتصادي يمكن صياغته كالتالي:

الربح الاقتصادي = | سعر الشراء – سعر الاستبدال |

لقد وضع الباحث[6] بالتعاون مع (الأستاذ أوهاج بابدين عمر) نموذجاً لقياس أداء المعاملات المالية الإسلامية

[6] للمؤلف، فقه المعاملات الرياضي، نموذج (أوهاج - قنطقجي)، رابط التحميل.

(مقام[7]) كبديل عن مؤشرات االلايبور وأخواتها. ويفيد مقام بدراسة الحالات الاحتمالية ويساعد بدراسة الفرص المتاحة اعتمادا على قياس الحالة نفسها من خلال البيانات الخاصة بها كالتدفقات النقدية المتوقعة وسعر الشراء وسعر البيع. وبما أن غالب مؤسسات التمويل الإسلامي تميل للسلم الموازي فسوف نركز على هذا النوع بشيء من التفصيل بالأمثلة.

بفرض أن مؤسسة تمويلية تحتاج قمحا اشترته سلماً من مزارع بسعر ٢٥٠٠٠٠ ثم باعته سلما موازياً لخمسة أشهر بربح قدره ٢٧.٦٢٪ أي بسعر ٣١٩٠٥٠.

التكلفة	250,000	سعر البيع	319,050	
الخيار ١				
عائد التشغيل الداخلي	التدفق محسوما	التدفقات النقدية	مقام	الفترة
2,750.4532	66,299.5468	69,050	1.0414852	1
5,391.3483	63,658.6517	69,050	1.0846915	2
7,927.0491	61,122.9509	69,050	1.1296902	3
10,361.7460	58,688.2540	69,050	1.1765557	4
12,699.4621	56,350.5379	69,050	1.2253654	5
39,130.0587		69,050	ربح مباشر	
108,180.06	**43.27%**		الربح المحقق	

يمكننا باستخدام (مقام) وضع الجدول التالي:

إن المؤسسة ستقبض ٣١٩٠٥٠ وستدفع ٢٥٠٠٠٠ يمثل الأول تدفقا نقديا واردا، والثاني تدفقا نقديا خارجا. والفارق هو بمثابة ربح مباشر سيبقى في صندوق المؤسسة تستثمره مع أموالها طيلة فترة الأشهر الخمسة أي مدة السلم.

وبحساب (مقام) اعتمادا على البيانات السابقة فإن عائد التشغيل الداخلي سيكون ٣٩١٣٠ وهو بمثابة ربح غير مباشر تحققه المؤسسة. وبذلك يكون الربح الإجمالي المحقق ١٠٨١٨٠ بنسبة ٤٣.٢٧٪.

ويتناسب حجم الربح غير المباشر طردا مع مدة السلم.

[7] مقام = (إجمالي التدفقات النقدية ÷ رأس المال المستثمر)^(1÷ (ن+1)) -1

	توزيع أرباح السلم المباشرة وعائد التشغيل الداخلي بعد انتهاء السلم الموازي			
1	1.0414852	108,180	103,870.89	4,309.11
2	1.0846915	108,180	99,733.42	8,446.58
3	1.1296902	108,180	95,760.77	12,419.23
4	1.1765557	108,180	91,946.35	16,233.65
5	1.2253654	108,180	88,283.87	19,896.13
				61,304.70
		43.27%	**108,180**	الربح
		24.52%	**61,304**	نصيب أصحاب المال
		18.75%	**46,876**	نصيب المؤسسة

فإذا كانت المؤسسة تشغل أموالا لمستثمرين بصفتها مضاربا فإن توزيع الربح باستخدام (مقام) يكون كالتالي:

إن الربح المحقق بنسبة ٤٣.٢٧٪ سيوزع ٢٤.٥٢٪ لأرباب المال و١٨.٧٥٪ للمضارب، ويستفاد من ذلك دراسة الممول لقراره التسعيري حيث يحدد بالضبط إجمالي ربحه وصافيه المتعلق به أيضا، ويساعد هذا الفصل في تحسين جودة القرارات ويقوّمها.

وبفرض أن المؤسسة لم تتعاقد فورا مع المزارع انتظارا منها وتربصا لأفضل سعر للقمح فإن التدفق النقدي الخارج سيتأخر وستبقى السيولة في صندوقها تستثمر مع أموالها محققة عائدا غير مباشر يضاف لعوائد السلم، لكنها بهذه الحالة ستتحمل مخاطر إضافية يجب أخذها بالحسبان وأخذ تكاليفها أيضا.

الخلاصة والنتائج

إن الكفاية هي الحد الأدنى للمتطلبات، ويتضح مما سبق عدم كفاية المعيارين المحاسبيين ١ و٧ لتزويد الإدارة ببيانات تساعد في قرارات تسعير السلم، للذلك يجب تطوير جانب إداري واقتصادي يخص السلم يزيد فعالية بياناته المحاسبية أسوة بالتطور الذي حصل للمحاسبة الإدارية عموما.

ويعتبر مقام أداة رياضية مساعدة في تسعير السلم واستهداف نسب أرباح معينة تتماشى والسياسة المالية العامة للمؤسسات التي تمارس بيوع السلم.

عند ذلك يمكن أن ننتقل من الكفاية إلى الكفاءة في جودة البيانات المحاسبية لاتخاذ قرارات تسعيرية صائبة واستغلال الفرص المتاحة لتحقيق أكبر عائد ممكن للمؤسسة.

المراجع:

١) قنطقجي، د. سامر مظهر، فقه المحاسبة الاسلامية (المنهجية العامة).
٢) قنطقجي، د. سامر مظهر، فقه المعاملات الرياضي.
٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية.
٤) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير المحاسبية.
٥) عمر، د. محمد عبد الحليم، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي، منشورات البنك الإسلامي للتنمية.

... تم وبحمد الله ...